

ويخصم بهذا المبلغ على ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٤
للقسم ٣١ - وزارة الخارجية ، الباب الثاني - مصروفات عامة ،
بند ٩ - اشتراكات في هيئات مختلفة ، تحت عنوان "حصص الجمهورية
العربية المتحدة في المصاريف السنوية للقيادة العربية الموحدة" وذلك
مقابل وفر مماثل في سائر بنود هذا الباب .

مادة ٢ - على وزيرى الخارجية والخزانة تنفيذ هذا القرار كل فى
يخصه .

مديرية الجمهورية فى ٢٨ صفر سنة ١٣٨٥ (٢٨ يونيه سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩١ لسنة ١٩٦٥

بتشكيل مجلس إدارة مؤسسة الطاقة الذرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة الطاقة
الذرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠٣ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥٢ لسنة ١٩٦٤ ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد تقرير إعانة سنوية لتمويل كرسى للدراسات العربية
والإسلامية بجامعة يوتا بالولايات المتحدة الأمريكية اعتباراً من السنة
المالية ١٩٦٥/١٩٦٤ وذلك بجانب مساهمة الأقطار العربية الأخرى .

مادة ٢ - يفتح اعتماد إضافى قدره ٢٦١ ج (مائتان وواحد وستون جنياً)
ما يعادل ٦٠٠ دولار أمريكى فى القسم ٤٨ - إمانات أخرى تحت فرع جديد
برقم ٢٧ - وزارة العلاقات الثقافية الخارجية بميزانية الخدمات للسنة المالية
الحالية ١٩٦٥/١٩٦٤ على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية
المذكورة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية فى ٢٨ صفر سنة ١٣٨٥ (٢٨ يونيه سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٨٧ لسنة ١٩٦٥

فى شأن حصص الجمهورية العربية المتحدة فى المصاريف السنوية
للقيادة العربية الموحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الأمة ؛

قرار :

مادة ١ - تقررت حصص الجمهورية العربية المتحدة فى المصاريف
السنوية للقيادة العربية الموحدة بمبلغ ٧٣٦٠ جنياً (ثلاثة وسبعين الفا وستمائة
وستين جنياً - مصرى) وهو ما يعادل ٦٠١٤٤ جنياً امترلياً .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩٤ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مدير الإدارة العامة لشئون المؤسسات بوزارة القوى الكهربائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٥ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - موافق على إحارة السيد المهندس عز الدين هيكل مديرا لإدارة العامة لشئون المؤسسات بالدرجة الأولى بوزارة القوى الكهربائية للممل بشركة المصرية للتليفونات والصناعات الحربية .

مادة ٢ - عين السيد المهندس خالد علي فوده مديرا لإدارة العامة لشئون المؤسسات بالدرجة الأولى بوزارة القوى الكهربائية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرها في الجمهورية في ٢٨ من شهر ١٣٨٥ (٢٨ يولييه سنة ١٩٦٥) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩٨ لسنة ١٩٦٥

بإستمرار تعيين مستشار في وزارة الإسكان والمرافق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة مؤسسة الطاقة الذرية من :

- ١ - السيد/ كمال الدين محمود رفعت ، نائب رئيس الوزراء
لشئون العلمية رئيسا
- ٢ - السيد/ صلاح الدين هدايت
- ٣ - السيد/ عباس زعزوع ، وكيل وزارة القوى
الكهربائية
- ٤ - السيد/ حسين سعيد صالح ، وكيل جامعة القاهرة
- ٥ - السيد/ محمد عبد المعود الجليل ، مدير مؤسسة الطاقة
الذرية
- ٦ - السيد الدكتور عثمان حسن المفتي ، رئيس قسم
المفاعلات بمؤسسة الطاقة الذرية
- ٧ - السيد الدكتور الشافعي محمد الشافعي ، رئيس قسم
الجوارجيا والمخامات الذرية بمؤسسة الطاقة
الذرية أعضاء
- ٨ - السيد الدكتور محمد عبد المقصود النادي ، أستاذ
الطبيعة النووية بكلية العلوم بجامعة القاهرة
- ٩ - السيد الدكتور فتحى البديوى ، رئيس قسم
الطبيعة بكلية العلوم بجامعة عين شمس
- ١٠ - السيد الدكتور كمال الدين أحمد عفت ، مدير
عام مشروع مفاعل القوى الذرية بمؤسسة الطاقة
الذرية
- ١١ - السيد المهندس محمد حسن شلتوت ، رئيس قسم
الهندسة والأجهزة العلمية بمؤسسة الطاقة الذرية
- ١٢ - السيد الدكتور إبراهيم فتحى حوده ، رئيس قسم
طبيعة المفاعلات بمؤسسة الطاقة الذرية

مادة ٢ - وأي كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرها في الجمهورية في ٢٨ من شهر ١٣٨٥ (٢٨ يولييه سنة ١٩٦٥) .

جمال عبد الناصر